

السؤال

هل يجوز الكي بالنار في رأس المريض أو بعض جسده ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

"يجوز كي المريض بالنار لعلاجيه إذا احتاج إلى ذلك ، ويرجى أن ينفعه الله به ؛ لما ثبت عن جابر بن عبد الله قال : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أبي بن كعب طبيباً فقطع منه عرقاً ثم كواه عليه ، وما ثبت من أن سعد بن معاذ رضي الله عنه لما رمي ، كواه النبي صلى الله عليه وسلم . بمشقص (نوع من السهام) في أكحله ، ولما رواه الترمذي عن أنس رضي الله عنه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كوى أسعد بن زرارة من الشوكة ، وقال : حسن غريب ، ولما رواه البخاري ومسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (الشفاء في ثلاثة : شربة عسل ، وشرطة محجم ، وكية نار ، وأنهى أمتي عن الكي) وفي لفظ آخر : (وما أحب أن أكتوي) فدل فعله وإخباره صلى الله عليه وسلم ، بأنه من أسباب الشفاء على جواز العلاج به عند الحاجة إليه ، وأما نهيه أمته عن الكي فيحمل على ما إذا لم يحتج إليه المريض ؛ لإمكان العلاج بغيره ، أو على أن العلاج به خلاف الأولى والأفضل ؛ لما فيه من زيادة الألم والشبه بتعذيب الله العصاة بالنار ، ولهذا أخبر النبي صلى الله عليه وسلم عن نفسه بأنه لا يحب أن يكتوي ، وأثنى على الذين لا يكتون ؛ لكمال توكلهم على الله ، وينبغي أن يتولى ذلك خبير بشؤون الكي ؛ ليكوي من يحتاج إلى هذا النوع من العلاج في الموضع المناسب من جسده ، ويراعى ظروف المريض وأحواله " انتهى .

"فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء" (25/6) .